

الحياة الجديدة

[illegible][illegible]

Official stamp of the State of Palestine, Ministry of Justice. The stamp includes the text "دولة فلسطين" (State of Palestine) at the top, "المجلس القضائي" (Judicial Council) in the middle, and "السلطة القضائية" (Judicial Authority) at the bottom. A signature is written across the stamp, and the date "2023/35" is visible on the right.

دولة فلسطين
القضائية
قصر المحكمة بدولة فلسطين رقم 2024/1515211

الجهة صادر عن محكمة بدولة فلسطين رقم 2024/1515211

أنا، **يوسف عبد الحليم راغب داغمان** حويز رقم 854837432، بقضتي خلاصت نفسك إلى المحكمة القضائية بدولة فلسطين، عتذر أمامك عن قبل تاريخ إقفال القضية بالبطاقة رقم 2024/1515211 وذلك في القضية ذات الرقم أعلاه والخاصة بعتن من قبل القاض **راهم إبراهيم عبد الحليم** الصادر وعلى تهمة السلب بالطريق غير المشروع من قبل شخصين فأذكر عن استخدام السلاح خلافاً للقاعدة 1402 عقوبات لسنة 1960

بجعية أشرار بصد ارتكاب الجنايات بنص المادة 157 عقوبات لسنة 1960

حسباً وأمل أن سلاح أو ذخائر دون ترخيص من الجهات المختصة خلافاً للمادة (2/ من القانون رقم 27 لسنة 2020 المعدل القانون رقم 25/ 2025) من قانون الأسلحة والذخ

رقم 2 لسنة 1998 وعمل بالقضائي بنص من قبل ماهوري العلوية وتسلمي نفسك إلى المحكمة

على كل من يصادف وجودهم المتهكم أعاله أذكر عن عدم واما لم تقوم بتسليم نفسك إلى المحكمة المذكورة -أنا، **سعدى حاتمك** جيتي من قبل القاض **عبد الحليم** وذلك على أحكام المادة 291 من القوانين الجزاءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001 كما قبلت عليك تاريخ الإقفال رقم 2024/1515211 وأرجو من المحكمة وعلى أن حكم أرقامه علماً أن القضي

أحدث يوم 2024-09-30

دولة فلسطين
السلطة القضائية
قرار إهمال صادر عن محكمة بداية الخليل رقم 2026/64 جنجيات
 (2114043001)
 الى المتهم : 1- ناصر ناصري عايه مسالمة هوية رقم 28373357 يقضي بخصم تسليم نفسه الى السلطات القضائية خلال مدة عشرة ايام من تاريخ تبليغك قرار الامثال بالمطابقة الهويه وذلك بالضبط تاريخ ارفعه الى الادعاء والقضاء وعلى كل من الجرح المفعول عليه تهمة زور في البيانات ايدى يد عنها ما هو عليه او وثرات ايدى بقصد فضيحة الادراج بها خلافا لما ذكره في المادة (31 ا 6) من قانون اوقاف و من قبل المأموري الضابطة العدلية وتسليم نفسك الى القضاء وعلى كل من يعلم كما وجد المذکور الادلاخ عن وجهه ان تقوم بتسليم نفسك خلال المدة المذكورة اعلاه ، سدرجى احكامه على عتصم بهم ايدى يد والاعمال المذكور عملا باحكام المادة 291 من قانون الاجراءات الجزائية رقم 2001 كما عرفت تبليغك هذا القرار في الجريدة الرسمية او احدى الصحف الفلسطينية وبالتعليق على لوحة الامثال العامة ايدى مكان اقامه كل فرد معتصم به (31 ا 6) 2026-09-27

دولة فلسطين
السلطة القضائية

(211642511)

قرار إهمال صادر عن محكمة بدو رقم ال رقم 2022/174

إلى المحرم : 3 - ذى الحجة / ربيع قعداني هجرية 1446 941647067 قضائي قضائي تسليمه
إلى السلطات القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تنلييك على الأملح بالرقعة الطرقة قضائي وذلك
القضية ذات الرقم 174/2022 والقضائية عليه من قبل القاع العام وعلى تهمة تناول أو بيع بكتوت من
والخلفاء المسلمين 174/2022 والقضائية عليه من قبل القاع العام وعلى تهمة تناول أو بيع بكتوت من
تسلمته تسليمه إلى القضاء وعلى كل من يعامل مكانه وجده المتهم المذكور الأملح على نداء
تقوم بتسليمه تسليمه خلال المدة المذكورة أعلاه، مستدري حاكمته غيبا كمتهم ظر من وجهه
نقوم بأحكام المذكورة 291 من قانون الإجراءات الجزائية رقم 2001 لسنة 2001
القرار في الجزية الرسمية أو أي الصفح المحلية والتعليق على لوحة اعلانات المحكمة وعلى
كان أقماعه على أمانة قعداني هجرية 2026-10

[illegible]

دولة فلسطين
المجلس القضائي

((211454441))

قصر الامم صادر عن محكمة بداية نابلس رقم 154/2022 جنابات

الى التهمه : ١- زاهر احمد محمد الهلوه هوية رقم 986992386 يقضي عليك تسليم نفسك
الى السلطات القضائية خلال خمسة عشر (15) يوما من تاريخ تبليغك بالرأى الأهمال بالطريقة المبينة ودون التأخير
بالاثر الواقع اعمام عليك من قبل المحاكم وعلى تهمة النكث عن موافاة الزبينة دون تبليغ الشرط
او الواردة الاثر المذكور رقم 1/62/2021 الصادر عن المحكمة رقم 11/2018 بشأن الترافع القضائي
حاجزة تاريخ موافاة بكتلتيه عن مشروع خلافا للأحكام المادة 1/168/2018 بشأن الترافع رقم 11/2018
شأن الترافع القضائي رقم 1/62/2021 الصادر عن المحكمة رقم 11/2018 بشأن الترافع رقم 11/2018 بشأن الترافع

١8- الملاحظات او التنبه على موقع الترافع البتة عن المحكمة القضائية او يرفض ان يرى ولو كان
عن مملكه الخاص خلافا للأحكام المادة 4/65/2018 عن القرار رقم 11/2018 بشأن الترافع
القضائي المذكور ويجوز عليك من قبل مأموري التنفيذ والقضاء وتسليم عليك وعلى القضاء وعلى
كل من يملك مكان وموقع المذخور الاعلان عنه واما ان تقوم بتسليم نفسك خلال
المذكور، اذا سدرتي محاكماتك كغيرك من تهمة النكث عن موافاة وذلك خلافا بأحكام المادة 291
قانون الادارات الجزائية رقم 3/2001
كما قرر تبليغك هذا من الجريدة الرسمية او إحدى الصحف المحلية و بالتعليق على لوحة اعلانه
والحكمة وعلى اشراف مكان اقامة اعم القضية معينة يوم 20-10-2016

[illegible]

دولة فلسطين
السلطة القضائية

((2115197))

قرار إهمال صادر عن محكمة بدئية رام الله رقم 2019/50 جنبايات

المتهم : 1 - احمد دويده احمد جديود حوييرة صوفية رقم 403324643
 2 - قسي صبيح محمد علي حوييرة صوفية رقم 404785565

ضني عليك تسليم نفسك إلى السلطات القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الأهمال
 بقرعة المحكمة وذلك في القضية التي أراها وأهملها عليك من قبل القلم العام وعندها قد
 جديده على اهلك المدة السبعة بالاشراك خلال ايامه 04 فقرة 4 والمادة 16 فقرةات 1960
 مرقبة مبدون انهم ساري المفعول خلال ايامه 23 بدلالة فقرة 4 م. ف. رقم 1 لسنة 2000م
 عليك من قبل ماموري الصلطة العلية وتسليم نفسك إلى القضاء وعلى كل من يعلم
 من جود المحاكم المذكورة اعلاه الاخير عنه وانا لم تقويم بتسليم نفسك أمام المحكمة المذكورة اعلاه،
 في محاكمك بدئية كمتهمه فان من وجهه اهلك وذلك مع أحكام البادئة رقم 291 اذ قانون الاجراءات
 البديرة رقم 3 لسنة 2001 كما أقر تبليغك بها القرار في الجريدة الرسمية أو إحدى اصناف المحمية و
 عليك على اذ علالات المحاكمه على اذ مكان اقامة اهلك القضية محمية على 2026-10-07

دولة فلسطين

السلطة الوطنية

((221487722))

قائمة الإهلاء صادر عن محكمة بداية الخليل رقم/151 2026 جنابات

المتهم : 2 - محمد سليم شيبان هنيدي هوية رقم/ 407342088 الخلية : المتهم : 3 - سليم شيبان هنيدي هوية رقم/ 984215939

المتهم : 4 - حاميد عبد العزيز شيبان هنيدي هوية رقم/ 407439827 الخلية : المتهم : 5 - شادي شريان شيبان هنيدي هوية رقم/ 408941854 الخلية : المتهم : 6 - حسين حبيب شيبان هنيدي هوية رقم/ 423169645 الخلية : المتهم : 7 - محمد : 8 - 421662032 الخلية : المتهم : 9 - منصور ابراهيم علي الخليل هوية رقم/ 852709773 الخلية : المتهم : 10 - مهدي محمد عبد الواحد الخليل هوية رقم/ 854092814 الخلية : المتهم : 11 - احمد محمد عبد الواحد الخليل هوية رقم/ 852012227 الخلية : المتهم : 12 - محمد هادي عبد الواحد الخليل هوية رقم/ 406858175 الخلية : المتهم : 13 - صوبد - جيب عبد الواحد 940900152

يخلى سبيلهم بسفك الى السلطات القضائية خلال مدة عشرة ايام من تاريخ تبليغ قرار الالهلاء

بمعرفة المحكمة وذلك في القضية ذات الالهلاء والاعامه من قبل القاضي العام محمد علي عيسى

ويعاينهم على وجه الخصوص الجانيي الملتزمين بالاشراك في الالهلاء والاعامه من قبل (76 / 1) عقوبات

كل من 1960 والبالغين صوبد جيب هنيدي هوية رقم/ 984215939 الخلية : المتهم : 13 - صوبد - جيب عبد الواحد

على ان يرفع مكان وجوب المتهم المذكور اعلا الالهلاء عن وجهه ان يقوم بتسليم بسفك الى

المحكمة المذكورة - اعلا - مسجري احكامهم في حاكمية قضاة متهمين عن وجهه والاعامه وذلك على ان يحاكمهم

في قانون الإرادة الزاجرية رقم/ 2001 عامه 2001 كما تزيله هادي القرار في الجريدة الرسمية

في الصحف المحلية - وتبلغ على لوجه الاعلاات والاعامه آخر حكم اعلا قامة الالهلاء

في يوم 26-06-2026

دولة فلسطين
السلطة القضائية

((11512764))

جنايات

القرار : س/إر/هـ/م/ محمد يوسف هوية رقم: 950243246 يقضي على تسليم بسك إلى
مفكك القضية/ألا مدة عشر أيام من تاريخ تبليغك رقم الأوامر بالقرعة المبنية وذلك في القضية
الرقم 60 والمراسم الصادرة من قبل كل العام وعلى الترتيب الأول خلافاً لحكم المادة 265 من لائحة 60
القطاع رقم 2، وأما الفقرة الأولى وصفاً إلى دولة جنينة خلافاً للمادة 114 عقوبات 1960 وعلى
بعض من قبل في طاموري الصادرة وتسليم بسك إلى المفكك وعلى كل من معلم
عن قطع المتهم المذكور ألاه الخبره عن ذلك واما مدة تسليم بسك قبل الأوامر المدعومة، على
في مكتبته إلى مكتبهم رقم من دولة العدالة ولكم بموجب المادة 291 من قانون الإجراءات
الدينية رقم 2001 كما أمر بتبليغك هذا القرار في أركاء الجمعية أو إحدى أعضائها والقول
إلى قبل على لوحة اعلانات المحكمة وعلى أركاء اقامة علمان القضية معبئة يوم 2026-09-30

دولة فلسطين
السلطة القضائية

((21146025))

قرار إهمال صادر عن محكمة جرائم الفساد رقم 2017/9 جنابات

المتهم : 2 - خالد عبد الناصر عبد الغني زوي حورية رقم: 854965886 يقضي عليك تسليم
سك إلى السلطات القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإهمال بالطريقة المبينة
في القضية ذات الرقم أعلاه والمفاد عليه في قبل العلم وعلى تهمة الاختلاس خلافاً للمادة
2/ عقوبات لسنة 1960

الطابع أو المدة خلافاً للمادة 256 عقوبات لسنة 1960
الوجه الخفيته خلافاً للمادة 175 لسنة 1960

أما مصداقتك خلافاً للمادة 266 عقوبات لسنة 1960 وأمر القبض عليك من قبل مأموري الضابطه
التي وتسليم نفسك إلى القضاء على كل من يعظم كان عليك اتهامهم المذكور. اذ لا الأخير عنك وانا
أنا على مصداقتك خلافاً للمادة المذكورة اذ لا تجري محاكمتك. اذ لا الأخير عنك وانا
أنا على مصداقتك خلافاً للمادة المذكورة اذ لا تجري محاكمتك. اذ لا الأخير عنك وانا
أنا على مصداقتك خلافاً للمادة المذكورة اذ لا تجري محاكمتك. اذ لا الأخير عنك وانا

على أحكامكم لسنة 1991 من قانون الإجراءات الجنائية رقم 201 لسنة 2001
أنا على مصداقتك خلافاً للمادة المذكورة اذ لا تجري محاكمتك. اذ لا الأخير عنك وانا
أنا على مصداقتك خلافاً للمادة المذكورة اذ لا تجري محاكمتك. اذ لا الأخير عنك وانا
أنا على مصداقتك خلافاً للمادة المذكورة اذ لا تجري محاكمتك. اذ لا الأخير عنك وانا

أنا على مصداقتك خلافاً للمادة المذكورة اذ لا تجري محاكمتك. اذ لا الأخير عنك وانا
أنا على مصداقتك خلافاً للمادة المذكورة اذ لا تجري محاكمتك. اذ لا الأخير عنك وانا
أنا على مصداقتك خلافاً للمادة المذكورة اذ لا تجري محاكمتك. اذ لا الأخير عنك وانا
أنا على مصداقتك خلافاً للمادة المذكورة اذ لا تجري محاكمتك. اذ لا الأخير عنك وانا

[illegible][illegible][illegible][illegible]

9/9

سلطة فلسطين
القضائية

(211529871)

قرار إهمال صادر عن محكمة جرائم الفساد رقم 2025/31 جنائية

مهمهم: 2 - زاهي ابراهيم حسن زواجرة قضيتي افعالي تسليم نفسك الى السلطات القضائية
معدلة عن زاهي ام تاريخ تليفيك قرار افعالي بالطريقة المبنية وذلك في القضية ذات الرقم اعلاه
معدلة عن علي فخر الدين العامر افعالي استعاضل سامر رسمي ضرر خلافا لملامة 261 افعالي المواد
265ق فقرة 16 لعام 1960
265ق خلافا لملامة 171 افعالي بالادلة 172 من قانون العقوبات رقم 1 لسنة 2005 وتعديلاته المتمثل
بضرر خلافا لملامة 171 افعالي بالادلة 172 من قانون العقوبات رقم 1 لسنة 1960 واعلاه
عن عليك من فخر عامري الضابطة العدليه وتسليم نفسك الى القضاء وعلى كل من يعلم
وجود افعالي المذكور اعلاه الاخبار عن وانا لم تقوم بتسليم نفسك الى المدة المذكورة اعلاه
في محاكمك افعالي متمهم رقم 2 من والة العدالة وقدم بلائك بأحكام المادة 291 من قانون الاجراءات
مهمهم رقم 3 لسنة 2001 كما امرت بتليفيك هذا القرار في الجريدة الرسمية او احدى الصحف المحلية و
يقيم على لوجة الاعلان المحكمة وعلى اقر مكان اقامة علما ان القضية معينة يوم 2026-09-27

 دولة فلسطين
 السلطة القضائية
 ((21159513))
قرار إهمال صادر عن محكمة بداية جنين رقم 2021/70 جنائيات
 ١- ملتمس : السيد محيي جوشع بريغس هوية رقم: 941134777 يقضيتي ليك تسليم نفسك
 تسليمات : السلطة القضائية خلال عدة عشرة أيام من تاريخ التبليغ قرار الإهمال بالمراقبة القضائية وذلك في
 يوميات المرقع في إطار الإهمال والقامعة عليه من جانبه ومحمد حسن أحمد صلال علي تهمة
 ٢- بيان أن الشخص تحصل من جنائية والبلد التوسعة في كل عام على عمله يحصل ذلك الإهمال خلافا
 3/412 من تاريخ الغيابات رقم 16 و1960 وأمره عليه من جانبه في كل أمور الضابطة
 وقد تم تسليمه لسلطة الإهمال وعلى كل من ملتمس وكان هو يتواجد المذكور الأخر على أنه
 قد تمهق بتسليمه بنفسك خلال عدة المذكورة أعلاه استدري ممتلكاتك غالبا تمكثهم فار من وجه
 وذلك على ما أقره الكفاءة 291 من قانون الإجراءات الجنائية رقم 3 لسنة 2001 كما قرر تبليغك
 وعلى وجه الزبدية الرسمية أو الصفح الرسمية أو التوقيعات على لوحة إعلانات المحكمة وعلى
 كافة أقامة : علما أن القضية معينة يوم 2026-10-13

[illegible]

٥/9

 دولة فلسطين
 السلطة القضائية
 (221164441)
قرار الإحصاء صادر عن محكمة بداية نابلس رقم 2021/115 جنابات
 مهم: 1 - أديان يوسف، ساحلي هوية رقم: 859226201 يقضي عليك تسليم نفسك
 أمام المحكمة خلال مدة عشرة أيام من تاريخ خليتك قرار الإحصاء بالطريقة المبيّنة وذلك في
 بيّات القضاة والمقابلة مع قبال الختام وهيام سليم دة الكريم زور على نعمة
 الجنباني خلال المدة 368 عوربات لسنة 1960 إحصاشه خلال المدة 351 من قانون
 لسنة 1960 لسنة 16 وأمر بإفخض نيل في قبال عموري المحكمة العلية وتسلم نفسك إلى
 على وعلى كل من يعلم مكان ومكان المظهر المذكور خلال الأخرى عن وانا لم تقوم بتسليم نفسك إلى
 المحكمة ولا أصدقك، أصدري مكالمة عليك تمتهن غير من وجه الحاشية وذلك بأحكام
 291 من الأوامر الإدارية الواردة رقم 3 لسنة 2001 كما أقرر بتخليك بها القرار في الجريمة
 (أدنى أوصاف المحاكمة والتعليق على أوصاف أعلانات المحكمة وأدنى أوصاف المحاكمة)
 قضية يوم 2026-10-19

٩/9

رئاسة فلسطين
سلطة القضائية

((٢١٦١٥٠٨٩٢))

قرار إهمال صادر عن محكمة بادنة نابلس رقم 2026/71 جنائيات

متمهم : 2 - عمر عامر عبد الرحيم علي الله هوية رقم: 422266197
متمهم : 3 - علي حسن محمد علي هوية رقم: 42225193

في قضية تسليم نفقات إلى السلطات الفلسطينية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تلقيه قرار الإهمال
القرار الصادر من المحكمة وذلك في القضية رقم 1404 عقوبات لسنة 1960 وأيضاً بمقتضى حسمتي
القرار رقم 1404 عقوبات لسنة 1960 وأيضاً بمقتضى حسمتي
في مأموري الضمانات العدلية وتسليم نفقات إلى القاضي على كل من يعلم كان أو لم يكن وقد أودع
القرار الأخير عن واما لا تقوم بنفقات نفقات خلال المدة المذكورة أعلاه، تستجري محاكمته
كما تمهيداً عن قراره وذلك على ما يلاحظ من المادة 291 من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3
من عام 1960 تاريخ هذا القرار في الجريمة الرسمية أو إحدى الصلح العدلية والتابعين على
اللائات المحكمة وعلى أي مكان إقامة علمان أن القضية معينة يوم 2026-10-19

[illegible]

 دولة فلسطين
 السلطة القضائية
 ((21151728))
إرهاق ولي أمر الحدث بالنظر صادرة عن محكمة أدلة بداية نابلس
في الدعوى الدعوى سجل الأحداث رقم 186/2021
 1 - محمود علي أحمد حسن هوية رقم: 974720971. هوية رقم 974720971 قضائه في امر
 وعنوانه نابلس ومهجر محل الإقامة قبلي يقتضي حضوره إلى المحكمة أدلة نابلس
 2026-06-09 00:00:00AM 15:00:00AM في نظر في الدعوى القضي رقم 186/2021 والتي موضوعها الشروع
 بالنظر في امره خلافاً لقانون 76/2004م (قانون 60 لسنة 2004م) وفي مقتضى طلب التعميم الحدث إلى
 كل القضاة في بلد من عدة أمم من تاريخ إقراره العلوي بالمطالبة بطلب التعميم، وأن ما
 يسلمه عليه المدة المذكورة أعلاه، فسردى محتكماته إلى كونه غير من وجه العدالة وذلك
 من قانون 291 لسنة 2011 من قانون الإجراءات والمحاكمات رقم 3 لسنة 2001. كما قرّر تبليغه هذا القرار
 جريدة الرسمية أو إحدى الصحف المحلية والتعليق في لوحة إعلانات المحكمة أو على مكان
 ونفاد هذا القرار في 03/09/2026 في
 03/09/2026

[illegible][illegible][illegible]

٩/9

السلطة القضائية

السلطة القضائية

((20932154))

انزاع إهجال صادر عن محكمة بداية الخليل رقم 2026 جنابات

تتهم: 2 - محمود أحمد محمد دغامين هوية رقم: 852238526
تتهم: 3 - نسي محمد أحمد دغامين هوية رقم: 850814930
تتهم: 4 - مسخون ولد سليم دغامين هوية رقم: 402717953
عليك استيفاء نفقات إلى السلطات القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإهجال
هذه المبنية، وذلك في القضية ذات الرقم أعلاه والمعاملة عليك من قبل القلح المحامي صابر
صابر وانسار الترابيع، بعد أني الدغامين وعلى تهمة التهديد باستخدام سلاح ناري خلافا للقانون
من قانون القضية رقم 25 لسنة 1960

أوصيل إلى القلح المحامي بالانزاع خلافا لحكم المادتين (445) و (76) عقوبات رقم 16 لسنة 1960
أوصيل إلى القلح رقم 27 وأوصيل بدون ترخيص من الجهات المختصة خلافا للمادة (1/1) /
القرار بقانون رقم 16 لسنة 1960 خلافا للمادة (2/25) من قانون الأسلحة والذخائر

٩/9

١- تمسح راسي محضامهرو هوية رقم 048686020 هوية رقم 2 - عيسى محمد عواد
هوية رقم 045641722 هوية رقم 3 - غلب عيسى محمد حنانه هوية رقم 851947937
هوية رقم 4 - خليل عيسى محمد حنانه هوية رقم 043627979 هوية رقم 5 - موسى
محمّد عيسى محمد حنانه هوية رقم 043627979 هوية رقم 6 - موسى

[illegible]

قصة فلسطين
القضية الفلسطينية

((20926332))

قرار اممح صدر عن محكمة بداية جنين رقم 2021/7 جنبايات

تتمهّن : 1- اذ اطلع المصاح صان عن التعرّيز البرّور هوية رقم: 941454126 بقضّي تسليم فسك
الاراضي الفلسطينية خلال مدة عشرة ايام عن تاريخ تبليغك قرار الامحال بالطريقة المبينة ولك في
ذات التاريخ اعادة اعلان واصفاه عدد 404 فقره 1 والمادة 76 عقوبات لسنة 1960 والقضّي على
سيرة الانذارات خلافا لتمامه 404 فقره 1 والمادة 76 عقوبات لسنة 1960 والقضّي على
ما مورى الصاضطة العدليّة وقسم تسليم فسك احدى القضاء على كل من يعلم كان وجود اممح
اذا اعد الامر عن عالم مرقوم وتسلم فسك احدى المدة المذكورة اعلان مسجري احصيه
كممحترق من وجه العدالة وذلك على ابحاثكم الماده 291 من قانون الاجرائات الجنائية رقم 3
السنه 1344 مقرر اتمهّن في القرار في الجريدة الرسمية او احدى الصحف المحليّة وتبليغ على
ملايات المحكمة وعلى اخر مكان افكار علان القضية معينة يوم 2026-10-04

قــلــة ســلــطــين
مــجــلــة القــضــائــية

((20296675))

قرار إهمال صادر عن محكمة بداية جينر رقم 2021/33 جنائيات

مستهم : 1- أمامه لسان محمد عرويف صوفية رقم 404847329 بغضتي عليك تسليم نفسك
تحت الضمانة الخاصة لمدة 27 سنة عشرة أيام من تاريخ تعليقك رقم 1 (2 / 25) من قانون الاسلحة والذخائر
والذخائر رقم 1998 والخاصة بغير الضمان الخاص الضمانة الخاصة وتسليم نفسك إلى القضاء
كل من بعد مكان وجود المتهم المذكور إلا الاخر بعد وانا لم تقوم بتسليم نفسك خلال
المذكورة، استسري حاكمتك جينر كمتهم غير انك لم تقوم بتسليم نفسك ولا بأكام بكالم
الخاص لإجراءات الجرائية رقم 3 لسنة 2001 كما تطلب تعليقك غير القرار في الجريدة الرسمية
الخاصة والمحلية بالتعليق على لوجه اعلانات المحكمة وعلى اذن مكان اقامة علماء القضاية
2026- 2010

٩/٥

القلمسطين
القضية
القضية

((20062673))

قصر امهال صادر عن محكمة بداية جنين رقم 2031/ جنبايات

تمهيد: ١- محمد حسن بن العزيز البرزوي هوية رقم: 941454126 يقضى عليه تسليم نفسك لمطالعات الادعاء خلال مدة عشرة ايام من تاريخ تبليغك عن احدى البلديات الواقعة بالمدينة وذلك في ذات ارقع الداء والمعاملة عليك من قبل القاع وسور يوسف، داء القاع وتعليق على عرق وسرقة بالاشراك خلافا للمادة 404 فقرات 1 و 76 معقوبات لسنة 1960 وامر بالقضض نفسك لمطالعات الادعاء لتسليم نفسك الى القضاء على كل من يعلم مكان وجود المتهمة واداء الاعاير عنه واداء اقامه حقوقه وتسليم نفسك الى احدى المدة المذكورة اعلاه، مسجوري محاكمات كتمهيد من روجه العدالة وذلك بعد احكام المادة 291 من قانون الاحكام الجزائية رقم 3 لسنة 2007 كما اقرر تبليغك داء القرار في الجريدة الرسمية او احدى الصحف المحلية واداء التعليق على ملاحظات الادعاء وعلى اقر مكان اقامة علما ان القضية معينة يوم 2026-10-04

[illegible]